رابط المادة على منصة باحث

فتاوى دروس شرح مختصر زاد المعاد - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]636/6343[كيف نوفّق بين عموم الأمر بزيارة القبور والنهي عن زيارة النساء لها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول قال احد الدعاة في احدى القنوات انه يجوز زيارة النساء للقبور مما احدث البلبلة عند الناس. ونريد القول الفصل في ذلك معضدا بالادلة. نعم هذا قول لبعض العلماء ان زيارة القبور - 00:00:00

اما للرجال والنساء لعموم قوله صلى الله عليه وسلم زوروها. فانها تذكر بالاخرة لكن هذا يخصصه قول الرسول صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور. والمتخذين عليها المساجد والسرج والحديث جيد. اسناده جيد وفي رواية لعن الله زائرات القبور - 00:00:20

الحديث هذا خصص قوله صلى الله عليه وسلم زوروا القبور. دل على ان هذا خاص بالرجال. دون النساء وزيارة النساء للقبور كبيرة من كبائر الذنوب لان الرسول لعن من فعلته واللعن لا يكون الا على كبيرة من كبائر - 00:00:50

الذنوب والعبرة ليست بالخلاف والاقوال العبرة بالدليل. العبرة باتباع الدليل. نعم - 00:01:10